

الفصول المهمة في أصول الأئمة

[241] وقال عليه السلام: من صور صورة كلف أن ينفخ فيها وليس بنافخ ونهى أن ينقش

شئ من الحيوان على الخاتم. (1744) 2 - وقال الصادق عليه السلام في قول أبي عزوجل: *

(يعملون له ما يشاء من محاريب وتماثيل) *؛ وإما ما هي تماثيل الرجال والنساء ولكنها

الشجر (1) وشبهه. (1745) 3 - وسئل عليه السلام: عن تماثيل الشجر والشمس والقمر ؟ فقال:

لا بأس ما لم يكن شيئاً من الحيوان. باب 12 (1746) 1 - قال عليه السلام: أنهاكم عن الزفن

(1) والمزمار وعن الكويات (2) والكبرات (3).

2 - الوسائل، نفس المصدر. الجديد، 17: 295 / 1 (22569)، القديم، 12: 219 / 1. نقله عن

الكافي: 6: 527 / 7 وأشار إلى مثله عن المحاسن، 2 / 618، كتاب المرافق، الباب 5، باب

تزويق البيوت والتساوير، الحديث 53. والاية الشريفة: سبأ، 34: 13. (1) هذه الصورة رخصة

لانه ليس لها روح، سمع منه (م). 3 - الوسائل، نفس المصدر. الجديد، 17: 296 / 2 (22571)،

القديم، 12: 220 / 3. نقله عن المحاسن: 2 / 619، كتاب المرافق، الباب 5 (باب تزويق

البيوت). الباب 12 فيه 3 أحاديث 1 - الوسائل، كتاب التجارة، أبواب ما يكتسب به، الباب

100 (باب تحريم استعمال الملاهي بجميع أصنافها وبيعها وشرائها). الجديد، 17: 313 / 6

(22631)، القديم، 12: 233 / 6. نقله عن الكافي: 6: 432 / 7. في هامش الوسائل: الزفن:

الرقص (الصباح - زفن - 5: 2131). (1) بالفارسية دايرة، سمع منه (م). (2) طبل، سمع منه

(م). (3) نوع من الطبل، سمع منه.